

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1964 المؤرخ في 3 نوفمبر 1964 المتعلق بإعادة تنظيم المدرسة القومية للإدارة، كما تم تنقيحه بالقانون عدد 83 لسنة 1986 المؤرخ في 1 سبتمبر 1986 المتعلق بقانون المالية التنقيحي لسنة 1986،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمتته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

و على الأمر عدد 1266 لسنة 1984 المؤرخ في 29 أكتوبر 1984 المتعلق بضبط القانون الأساسي لسلك مستشاري المصالح العمومية وعلى جميع النصوص المنقحة والمتممة له وآخرها الأمر الحكومي عدد 812 لسنة 2017 المؤرخ في 4 جويلية 2017،

وعلى الأمر عدد 176 لسنة 1991 المؤرخ في 25 جانفي 1991 المتعلق بالتنظيم العام للدراسة والتكوين المستمر وأعمال البحوث والدراسات الإدارية بالمدرسة القومية للإدارة وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمتته وخاصة الأمر عدد 1510 لسنة 1999 المؤرخ في 5 جويلية 1999،

وعلى الأمر عدد 12 لسنة 1999 المؤرخ في 4 جانفي 1999 المتعلق بضبط الأصناف التي تنتمي إليها مختلف رتب موظفي الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 2338 لسنة 2003 المؤرخ في 11 نوفمبر 2003،

وعلى الأمر عدد 78 لسنة 2004 المؤرخ في 14 جانفي 2004 المتعلق بمناظرات الدخول إلى مراحل التكوين بالمدرسة الوطنية للإدارة وعلى جميع النصوص المنقحة والمتممة له وآخرها الأمر الحكومي عدد 657 لسنة 2019 المؤرخ في 5 أوت 2019،

وعلى الأمر عدد 79 لسنة 2004 المؤرخ في 14 جانفي 2004 المتعلق بمراحل التكوين بالمدرسة الوطنية للإدارة وعلى جميع النصوص التي نقحته وتمتمته وخاصة الأمر عدد 1939 لسنة 2007 المؤرخ في 30 جويلية 2007،

وعلى الأمر عدد 1031 لسنة 2006 المؤرخ في 13 أفريل 2006 المتعلق بضبط أحكام خاصة لتحديد السن القصوى وضبط كيفية احتسابها لتمكين حاملي الشهادات العليا من المشاركة في المناظرات الخارجية أو مناظرات الدخول إلى مراحل التكوين للانتداب في القطاع العمومي،

وعلى الأمر عدد 428 لسنة 2007 المؤرخ في 6 مارس 2007 المتعلق بضبط الإطار العام للمناظرات الخارجية بالاختبارات للانتداب ومناظرات الدخول إلى مراحل التكوين التي تنظمها الإدارات العمومية،

قرار من رئيس الحكومة مؤرخ في 5 أوت 2019 يتعلق بتنقيح القرار المؤرخ في 7 أوت 2007 المتعلق بضبط اختبارات مناظرات الدخول إلى مراحل التكوين بالمدرسة الوطنية للإدارة.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير الوظيفة العمومية وتحديث الإدارة والسياسات العمومية،

بعد الإطلاع على الدستور،

## II- الاختبار الشفاهي للقبول النهائي:

يتمثل هذا الاختبار في عرض تليه مناقشة مع أعضاء لجنة المناظرة حول موضوع عام أو دراسة حالة. ويتصل الاختبار بالتنظيم السياسي للبلاد التونسية أو بالسياسة العامة في الميادين الاقتصادية أو الاجتماعية أو الثقافية أو الإدارية أو بالمسائل المتصلة بالمنظمات والعلاقات الدولية.

يجرى العرض والمناقشة في لغتين مختلفتين إما بالعربية أو بالفرنسية، كما تطرح على المترشح أسئلة باللغة الإنكليزية في مستوى المناقشة تكون الإجابة عليها بنفس اللغة وجوبا.

وتضبط المدة والضوابط المحددة لكل اختبار كما يلي:

الضارب	المدة	نوعية الإختبارات
(08)		I- الإختبارات الكتابية للقبول الأولي 1- اختبار في الاختصاص 2- اختبار في الثقافة العامة 3- اختبار في اللغة الإنكليزية
(04)	3 ساعات	
(02)	3 ساعات	
(02)	ساعتان	
(02)	30 دقيقة 10 دقائق 20 دقيقة	II- الإختبار الشفاهي للقبول النهائي - الإعداد - العرض - النقاش

الفصل 2 - وزير الوظيفة العمومية وتحديث الإدارة والسياسات العمومية ومديرة المدرسة الوطنية للإدارة مكلفان، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 5 أوت 2019.

رئيس الحكومة  
يوسف الشاهد

وعلى الأمر عدد 1885 لسنة 2007 المؤرخ في 23 جويلية 2007 المتعلق بضبط التنظيم الإداري و المالي للمدرسة الوطنية للإدارة وعلى جميع النصوص المنقحة والمتممة له وآخرها الأمر الحكومي عدد 156 لسنة 2018 المؤرخ في 13 فيفري 2018،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 43 لسنة 2017 المؤرخ في 17 مارس 2017 المتعلق بتسمية عضوين بالحكومة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 247 لسنة 2017 المؤرخ في 25 نوفمبر 2017 المتعلق بتسمية عضوين بالحكومة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 69 لسنة 2018 المؤرخ في 30 جويلية 2018 المتعلق بتسمية عضو بالحكومة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 125 لسنة 2018 المؤرخ في 14 نوفمبر 2018 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة،

وعلى الأمر الحكومي عدد 972 لسنة 2018 المؤرخ في 29 نوفمبر 2018 المتعلق بإحداث وزارة الوظيفة العمومية وتحديث الإدارة والسياسات العمومية،

وعلى قرار الوزير الأول المؤرخ في 7 أوت 2007 المتعلق بضبط اختبارات مناظرات الدخول إلى مراحل التكوين بالمدرسة الوطنية للإدارة.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - تلغى أحكام الفصل الثاني من قرار الوزير الأول المؤرخ في 7 أوت 2007 المشار إليه أعلاه وتعوض بما يلي:

الفصل 2 ( جديد ) : تشتمل مناظرة الدخول إلى المرحلة العليا بالمدرسة الوطنية للإدارة على ثلاثة اختبارات كتابية للقبول الأولي واختبار شفاهي للقبول النهائي.

ويتم إجراء هذه الاختبارات كما يلي:

I- الاختبارات الكتابية للقبول الأولي:

1- اختبار في الاختصاص حسب اختيار المترشح يتعلق بموضوع أو عدة مواضيع ذات صبغة قانونية أو اقتصادية و تصرف.

ويضبط برنامج اختبار الاختصاص بالملحق رقم 1 المصاحب للقرار المؤرخ في 7 أوت 2007.

2- اختبار في الثقافة العامة في صيغة مقال حول المسائل السياسية أو الاقتصادية أو الاجتماعية أو الثقافية في العالم المعاصر.

3- اختبار في اللغة الإنكليزية.